

رقم الوثيقة : AMR 51/081/2004

بيان صحفي رقم : 123

13 مايو/أيار 2004

الولايات المتحدة الأمريكية : أساليب الاستجواب تصل إلى حد التعذيب

قالت منظمة العفو الدولية اليوم إن أساليب الاستجواب القهرية التي تحظى بتأييد أعضاء في الحكومة الأمريكية تصل إلى حد التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة وتنتهك القانون الدولي والواجبات التعاقدية المترتبة على الولايات المتحدة الأمريكية، فيما دعت المنظمة الولايات المتحدة الأمريكية إلى وضع حد لممارسة احتجاز المعتقلين بمعزل عن العالم الخارجي ورفهن الاعتقال السري.

وتزعم صحيفة نيويورك تايمز اليوم نقلاً عن مسؤولين حاليين وسابقين أن خالد شيخ محمد، وهو عضو قيادي مزعوم في القاعدة محتجز في مكان غير معروف منذ أكثر من سنة، تعرض لأساليب استجواب تشمل "التغطيس تحت الماء" حيث يُدفع السجين قسراً تحت الماء لدرجة يعتقد معها أنه سيغرق.

وقالت منظمة العفو الدولية إن "هذه حالة تعذيب واضحة"، مضيفة أن التغطيس تحت الماء أسلوب استخدمته دول اكتسبت سمعة سيئة في استخدام التعذيب.

وتشير صحيفة نيويورك تايمز إلى أن الأساليب التي استخدمت ضد خالد شيخ محمد كانت من ضمن مجموعة من القواعد السرية التي اعتمدت الإدارة استخدامها ضد المعتقلين "ذوي القيمة العالية" في ما يسمى "بالحرب على الإرهاب".

ومن ناحية أخرى، أبلغ وزير الدفاع الأمريكي دونالد رامسفيلد لجنة تابعة لمجلس الشيوخ أمس أن محامي البننتاغون اعتمدوا أساليب استجواب في العراق مثل "إدارة النوم" و"الاستغلال الغذائي" و"أوضاع الإجهاد". وقد زعم المعتقلون السابقون لدى الولايات المتحدة في أفغانستان على نطاق واسع أن ما يسمى بأساليب "الضغط والإكراه" استخدمت ضدهم، علماً أن بعضهم نُقل فيما بعد إلى غوانتانامو.

وقال الوزير رامسفيلد الذي خضع لاستجواب اللجنة إن: "المحاميين راجعوا أية تعليمات صدرت أو أي شيء سمحت به الوزارة" و"اعتُبر أنه يتمشى مع اتفاقيات جنيف".

وكررت منظمة العفو الدولية القول إن "أساليب التعذيب أو المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة هذه تعتبر انتهاكات جسيمة لاتفاقية جنيف الرابعة، وتصل إلى حد جرائم حرب، وتنتهك اتفاقية مناهضة التعذيب التي تشكل الولايات المتحدة دولة طرفاً فيها."

ولاحظت منظمة العفو الدولية أن لجنة مناهضة التعذيب، وهي هيئة الخبراء التي سُكّلت بموجب اتفاقية مناهضة التعذيب للإشراف على تنفيذها، قضت صراحة بأن تقييد المعتقلين في أوضاع تسبب الألم وتغطية الرأس والوجه وتوجيه التهديدات والحرمان المطول من النوم تشكل أساليب استحواب تنتهك الحظر المفروض على التعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

وفي السنتين الماضيتين، أثارت منظمات حقوق الإنسان، بما فيها منظمة العفو الدولية، هذه القضية مع الإدارة الأمريكية على أعلى المستويات.

وقالت منظمة العفو الدولية إن "الإدارة الأمريكية لم تتعلم بعد أن سوء المعاملة والإساءات تشكل منحدرًا يؤدي إلى هاوية التعذيب ويجب فرض حظر تام عليها"، وكررت القول إن التعذيب ممنوع منعاً باتاً في جميع الظروف، بما في ذلك في حالات الطوارئ والحرب.

"وينبغي فتح أبواب جميع مرافق الاعتقال الأمريكية المنتشرة حول العالم، والتي يُحتجز فيها السجناء الذين أُسروا في سياق "الحرب على الإرهاب"، أمام المراقبين المستقلين وإخضاع جميع مزاعم التعذيب والمعاملة القاسية لتحقيق مستقل صارم."

انتهى

وثيقة عامة

للحصول على مزيد من المعلومات، يرجى الاتصال بالمكتب الصحفي لمنظمة العفو الدولية في لندن بالمملكة المتحدة على الهاتف رقم: +44 20 7413 5566

منظمة العفو الدولية : 1 Easton St. London WC1X 0DW . موقع الإنترنت : <http://www.amnesty.org>

وللاطلاع على آخر أخبار حقوق الإنسان زوروا موقع الإنترنت : <http://news.amnesty.org>